٧ ـ كِتَابُ الرَّقَائِق

١ ـ بَاب الحَيَاء

٦٠٧ ـ أخبرنا أبو خليفة، حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن شُعبة، عن منصورٍ، عن رِبْعِي

عن أبي مسعود، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ، فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»(١).

ما سمع القَعْنَبِيُّ من شعبة إلا هذا الحديث. قاله الشيخ.

---

(١) إسناده صحيح، على شرط الشيخين. أبو خليفة: هو الفضل بن الحباب.
وأخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» ٥/٢٧٣، والطبراني ١٧/٦٥١، والقضاعي (١١٥٦). عن أبي خليفة، بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو داود (٤٧٩٧) في الأدب: باب في الحياء، والطبراني ١٧/٦٥١، والقضاعي (١١٥٣) من طرق عن القعنبي عبد الله بن مسلمة، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٦٢١)، وأحمد ٤/١٢١ و١٢٢، والبخاري (٣٤٨٤) في أحاديث الأنبياء، وفي «الأدب المفرد» (١٣١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٧٠، والبيهقي في «السُّنن» ١٠/١٩٢، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٨٣) من طريق شعبة، بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد ٤/١٢١ و١٢٢ و٥/٢٧٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٧٠ من طريق سفيان الثوري، والبخاري (٣٤٨٣) في أحاديث الأنبياء، وفي «الأدب المفرد» (٥٩٧) ومن طريقه البغوي في «شرح السُّنة» =

ذِكْرُ الإخبارِ عما يَجِبُ على المرءِ مِنْ لُزُومِ الحَيَاءِ عِنْدَ تزيين الشيطانِ له ارتكابَ ما زجر عنه

٦٠٨ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمد الأَزْدِي، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا الفضلُ بن موسى، قال: حدثنا محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو سلمة

= (٣٥٩٧) من طريق زهير، وابن ماجة (٤١٨٣) في الزهد: باب الحياء من طريق جرير، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٤/٨ من طريق فضيل بن عياض، كلهم عن منصور، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠١٤٩) عن معمر، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن أبي مسعود.

وفي الباب عن حذيفة عند أحمد ٣٨٣/٥ و٤٠٥، وأبي نعيم في «الحلية» ٣٧١/٤، وفي «أخبار أصبهان» ٧٨/٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣٥/١٢، ١٣٦، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

قال الخطابي في «معالم السُّنن» ١٠٩/٤: معنى قوله: «النبوة الأولى» أن الحياء لم يزل أمره ثابتاً واستعماله واجباً منذ زمان النبوة الأولى، وأنه ما من نبي إلا وقد ندب إلى الحياء، وحث عليه، وأنه لم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم، ولم يبدل فيما بدل منها، وذلك أنه أمر قد علم صوابه، وبان فضله، واتفقت العقول على حسنه، وما كان هذا صفته لم يجز عليه النسخ والتبديل.

وقوله: «فافعل ما شئت» فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: أن يكون معناه الخبر، وإن كان لفظه لفظ الأمر، كأنه يقول: إذا لم يمنعك الحياء فعلت ما شئت أي ما تدعوك إليه نفسك من القبيح، وإلى نحوٍ من هذا ذهب أبو عبيدالقاسم بن سلام رحمة الله عليه.

وقال أبو العباس أحمد بن يحيى: معناه الوعيد، كقوله تعالى: ﴿اعملوا ما شئتم﴾ [فصلت: ٤٠].

وقال أبو إسحاق المروزي فقيه الشافعية: معناه: أن ينظر، فإذا كان الشيء الذي يريد أن يفعله مما لا يستحي منه فليفعله، يريد أن ما يستحي منه فلا يفعله.

عن أبي هريرة، عن رَسُول اللَّهِ، ﷺ، قال: «الْحَيَاءُ مِنَ الإيمَانِ، وَالإيمَانُ في الجَنَّةِ، وَالْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ في النَّارِ»(١).

---

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو حسن الحديث، لكن الحديث صحيح، فقد تابعه عليه سعيد بن أبي هلال في الرواية التالية، وباقي رجاله ثقات على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «الإيمان» ص١٣، وأحمد ٢/٥٠١، والترمذي (٢٠٠٩) في البر والصلة: باب ما جاء في الحياء، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٥)، وابن وهب في «الجامع» (٧٣)، والحاكم في «المستدرك» ١/٥٢، ٥٣ من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وفي الباب عن ابن عمر في الحديث الآتي برقم (٦١٠).

وعن أبي بكرة عند البخاري في «الأدب المفرد» (١٣١٤)، وابن ماجة (٤١٨٤) في الزهد: باب الحياء، والطبراني في «الصغير» ٢/١١٥، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٢)، وأبي نعيم في «الحلية» ٣/٦٠، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/٢٣٧، ٢٣٨، وصححه الحاكم ١/٥٢ على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وعن عمران بن الحصين عند الطبراني في «الصغير» ٢/١١، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٦)، وأبي نعيم في «الحلية» ٣/٥٩، ٦٠.

وعن أبي أمامة عند الحاكم في «المستدرك» ١/٥٢، وصححه ووافقه الذهبي.

والبذاء: الفحش في القول. والجفاء: غلظ الطبع، وفي الحديث: «من بدا جفا» أي من سكن البادية غلظ طبعه لقلة مخالطة الناس.

ذِكْرُ خبر ثان يُصرِّحُ بصِحَّةِ ما ذكرناه

٦٠٩ ــ أخبرنا عُمَرُ بنُ محمد الهَمْدَاني، قال: حدثنا أبو الربيع سليمانُ بنُ داود، عن حمادِ بن زيد، قال: حدثنا ابنُ وهب، قال: أخبرني الليثُ بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيدِ بن أبي هلال، عن أبي سَلَمَةَ بنِ عبدِ الرحمٰن

عن أبي هُريرة أن رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قال: «الْحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ، وَالإِيمانُ في الْجَنَّةِ، والبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ، والجَفَاءُ في النَّارِ»(١).

ذِكْرُ البيانِ بأَنَّ الحياءَ جُزْءٌ مِن أجزاءِ الإيمانِ، إذ الإيمانُ شُعَبٌ لِأجزاء على ما تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا له

٦١٠ ــ أخبرنا محمدُ بنُ الحسن بن قُتيبة، حدثنا ابنُ أبي السري، حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمرٌ، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، مَرَّ بِرَجُلٍ يَعِظ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعْهُ فإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الإِيْمَانِ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير سليمان بن داود، فمن رجال مسلم.

وتقدم قبله من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، ابن أبي السري: هو محمد بن المتوكل بن عبدالرحمن الهاشمي مولاهم العسقلاني صدوق إلا أن له أوهاماً كثيرة، وقد توبع عليه كما يأتي. وباقي رجاله ثقات على شرط الشيخين. =

قال أبو حاتِم: «دعه» لفظة زجر يُراد بها ابتداء أمرٍ مستأنفٍ.

* * *

= وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠١٤٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٣٦) في الإيمان: باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها، وابن منده في «الإيمان» (١٧٥).

وأخرجه مالك ٩٨/٣ في باب ما جاء في الحياء، ومن طريقه أحمد ٥٦/٢، والبخاري (٢٤) في الإيمان: باب الحياء من الإيمان، وفي «الأدب المفرد» (٦٠٢)، وأبو داود (٤٧٩٥) في الأدب: باب في الحياء، والنسائي ١٢١/٨ في الإيمان: باب الحياء، وابن منده في «الإيمان» (١٧٦) عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٦٢٥)، وأحمد ٩/٢، ومسلم (٣٦) أيضاً، والترمذي (٢٦١٥) في الإيمان: باب ما جاء أن الحياء من الإيمان، وابن ماجة (٥٨) في المقدمة، وابن منده (١٧٤)، من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري (٦١١٨) في الأدب: باب الحياء، وفي «الأدب المفرد» (٦٠٢)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٣)، والبغوي في «شرح السُّنة» (٣٥٩٤)، وابن منده (١٧٦) من طريق عبدالعزيز الماجشون، وابن منده (١٧٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، والطبراني في «الصغير» ٢٦٣/١ من طريق قرة بن عبدالرحمن، أربعتهم عن الزهري، به.

وقال البغوي في «شرح السُّنة» ١٧٣/١٣: الحياء محمود وهو من الإيمان كما أخبر النبي ﷺ، فإن الحياء يمنع الرجل من عدة معاصٍ كالمؤمن يمنعه إيمانه عن المعاصي خوفاً من الله عز وجل، وفي صحيح مسلم (٣٧) عن عمران بن حصين، قال: قال النبي ﷺ: «الحياء لا يأتي إلا بخير»، قال: وأما الحياء في التعلم والبحث عن أمر الدين، فمذموم، قالت عائشة فيما رواه مسلم (٣٣٢): نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين، وقال مجاهد فيما علقه البخاري ٢٠٢/١ في العلم: باب الحياء في العلم: لا يتعلم العلم مستحٍ.